

قضية الاشتراك اللفظي في القرآن الكريم: دراسة الدلالة السياقية القرآنية

Nindhya Ayomi Delahara

جامعة دار السلام كونتور

Email: nindhyaayomi@gontor.ac.id

Eko Bowo Wicaksono

جامعة دار السلام كونتور

Email: ekobowo2u@gmail.com

Abstract

This article discusses homonym problems in the Qur'an by explaining the meanings contained in the word '*afwun*' by the context of their use. Seeing many Arabic learners, Arabic translators and Arabic dictionary makers who do not pay attention to the existence of homonyms in different contexts make it difficult to interpret one word in a different context and make their understanding of the context related less perfect. By using the contextual theory of the Qur'an and the semantic approach, researchers agree on the existence of homonyms in the Qur'an by producing a description of the use of the meaning of each word '*afwun*' in the Qur'an in their respective contexts. Like the word '*afwun*' which means money that is left when it is in the context of *Sadaqah* and *infaq*, whereas if the word '*afwun*' is related to sin then it has the meaning of removing sin, if it is in the context of human morals then it has the meaning of easy work, if it relates to money or other goods, then it has a meaning to increase

Keywords: Homonim, Contextual Theory, Word '*Afwun*'

Abstract

Artikel ini membahas tentang permasalahan homonim dalam Al-Qur'an dengan menjelaskan makna-makna yang terkandung dalam kata '*afwun*' sesuai dengan konteks pemakaiannya. Melihat banyak pembelajar bahasa Arab, penerjemah bahasa Arab dan pembuat kamus Arab era modern yang tidak memperhatikan adanya hononim dalam konteks yang berbeda hingga menimbulkan kesulitan dalam mengartikan satu kata dalam konteks yang berbeda dan membuat pemahaman mereka terhadap konteks yang terkait kurang sempurna. Dengan menggunakan teori kontekstual Al-Qur'an dan pendekatan semantik, peneliti menyetujui adanya homonim dalam Al-Qur'an dengan menghasilkan gambaran pemakaian makna tiap kata '*afwun*' dalam Al-Qur'an sesuai dengan konteksnya masing-masing. Seperti kata '*afwun*' yang memiliki arti uang yang tersisa ketika berada dalam kontek *shadaqah* dan *infaq*, sedangkan jika kata '*afwun*' berkaitan

dengan dosa maka ia memiliki arti menghapus dosa, jika berada dalam konteks akhlak manusia maka ia memiliki arti pekerjaan yang mudah, jika berkaitan dengan uang ataupun barang lainnya, maka ia memiliki arti bertambah.

Kata Kunci: Homonim, Teori Kontekstual, Kata 'Afwun

ملخص

ناقش هذا المقال مشكلة التماثلات في القرآن من خلال شرح المعاني الواردة في كلمة "عفو" حسب السياق الذي تستخدم فيه. إذ نرى أن كثيرا من متعلي اللغة العربية ومترجي اللغة العربية وصناع القواميس العربية في العصر الحديث لا ينتبهون إلى وجود أسماء متفردة في سياقات مختلفة مما يتسبب في صعوبات في تفسير كلمة واحدة في سياقات مختلفة وجعل فهمهم للسياق المتعلق بها أقل من الكمال. باستخدام النظرية السياقية للقرآن والمنهج الدلالي، يوافق الباحث على وجود المشترك اللفظي في القرآن من خلال إنتاج وصف لاستخدام معنى كل كلمة "بعد" في القرآن وفقًا لسياقاتها الخاصة. مثل كلمة العفو التي تعني المال المتبقي عندما يكون في سياق الشداقة والإنفاق، أما إذا كانت كلمة العفو مرتبطة بالمعصية فهي غسل الذنوب، فإذا كانت في سياق الأخلاق البشرية فهي تعني العمل السهل، إذا كانت مرتبطة المال أو غيره من السلع، إذن فله معنى الزيادة.

الكلمة الرئيسية: المشترك اللفظي، نظرية السياق، كلمة العفو

المقدمة

تعد ظاهرة الاشتراك اللفظي من الظواهر اللغوية التي كثر حولها الكلام والنقاش بين العلماء،¹ لما كان الأصل في كل لغة أن يوضع اللفظ الواحد معبرا عن معنى واحد بعينه، إلا أن اللغة شأنها شأن الكائن الحي تخضع لقاموس التطور تؤثر وتتأثر بتطورات المجتمع. لهذا فإن هناك ظروفا تنشأ في اللغة تؤدي

¹سوجيات زبيدي، علم الدلالة القرآنية منهجية التحليل الدلالي في ألفاظ القرآن، ج.1، ط.1 (يوكياكوتا: كورنيا

كلام سمستا للنشر والتوزيع، 2019)، ص.98

إلى تعدد الألفاظ معنى واحد فيظهر في اللغة الاشتراك اللفظي والتضاد والترادف.²

يفهم من كلام سيبويه أن الاشتراك اللفظي هو اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين كقول ((وَجَدْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْجِدَةِ)) و((وَجَدْتُ إِذَا أُرِدْتُ وَجِدَانِ الْمَضَالَّةَ))،³ وذهب أهل اللغة على جواز وقوع المشترك مع إنكار بعض أهل اللغة. والمشكلة تأتي من الفريق المنكرين به كما أن ابن دوستويه ينكر أن يكون للفظ ((وجد)) من المعاني المختلفة ما رواه اللغويين فيه ويعتمد في رفضه للمشارك على أنه لو جاز وضع لفظ واحد للدلالة على معنيين مختلفين لما كان ذلك إبانة بل تعمية وتغطية.⁴

ذكر مقاتل في صدر كتابه حديثاً مرفوعاً لا يكون الرجل فقيهاً كل فقه حتى يرى للقرآن الكريم وجوهاً كثيرة،⁵ فعرف من هذا القول أن الباحث في اللغة يحتاج إلى تدبر القرآن الكريم لأنه أبعد غاية من مجرد استنباط أحكامه والاعتبار بقصصه، وهي دعوة إلى استكشاف أسرارهِ وتعرف على متلحي الإعجاز فيه.⁶ ومن محاسن اللغة أن اللفظ الواحد يستعمل لأكثر من معنى، ليتعلم الإنسان لباقة الاستعمال وليفهم الكلمات في ضوء السياق،⁷ فالبحث على معنى الألفاظ في القرآن الكريم تقوم بدلالاتها الدلالة السياقية القرآنية لأن السياق يظهر أو يحدد المعاني أو وجوهاً منها.⁸ قال الشهراني أن السياق من أهم الشيء في فهم

² عمار غالي، *الدلالة القرآنية في فكر السيد كمال الحيدري*، ص. 329.

³ عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي سيبويه، *الكتاب*، ج. 1، ط. 3 (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1988)، ص. 24.

⁴ عبد الله بن جعفر بن محمد بن دوستويه، *تصحيح الفصيح وشرحه* (القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون

الإسلامية، 1998) ص. 71.

⁵ مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي، *تفسير مقاتل بن سليمان*، ج. 5، ط. 1، ص. 69.

⁶ علي اليماني دردير، *أسرار الترادف في القرآن الكريم*، ص. 4.

⁷ محمد متولي الشعراوي، *تفسير الشعراوي*، ج. 5، ص. 2679.

⁸ محمد محمد داود، *العربية وعلم اللغة الحديث*، ص. 196.

المعنى المقصود، وفي إغفاله من أكبر أسباب الخطأ في الفهم خاصة في فهم القرآن وتفسيره.⁹

كما أن لفظة العفو تحمل معان كثيرة تجهل الناس على تحديدها إلا بالنظر إلى سياقها منها أن يكون من باب المحو والإذهاب وذلك في قوله تعالى ((عَفَا اللَّهُ عَنْكَ))¹⁰ ومنها من باب الترك ومنها من باب السهولة¹¹ ولا يمنع في موضع آخر على أن لفظة العفو توجد كثيرا في موضع النفقة، ويكون أساس هذا القول بما أنزل في قول عمرو ((يا رسول الله كم ننفق من أموالنا وعلى من ننفق)) ويكون الجواب من قوله تعالى ((قُلِ الْعَفْوَ))،¹² ومنها في موضع أخلاق الناس، وأن كل هذه المعاني من ظاهرة الاشتراك اللفظي في القرآن الكريم وأصبحت اليوم العديد من الاشكالات خاصة على مترجم اللغة العربية والباحثين في اللغة وجامعي معجمات اليوم. ولأجل هذا أراد الباحث أن تكشف قضية الاشتراك اللفظي لفظة العفو وتطبيقها في القرآن الكريم حتى يكشف موضع استعمال كل المعاني في سياقه. لأجل هذا استخدم الباحث المنهج والوصفي ودراسة الدلالة السياقية القرآنية ليحدد معاني اللفظ وكشف موضع استعماله.

مفهوم السياق القرآني

إن الكلمة المفردة لا تنجز مهمتها الدلالية على الوجه الأكمل إلا ضمن السياق الذي ترد فيه،¹³ وهو المعنى الذي يستنبط من القرائن اللغوية (السياق

⁹ سعد بن محمد بن سعد الشهراني، السياق والقرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة، ط. 1 (الرياض: كرسي القرآن الكريم وعلومه بجامعة الملك سعود، 1436)، ص. 3.

¹⁰ سورة النوبة (9)، الآية: 194

¹¹ أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج. 1 (بيروت: دار الفكر، 1420)، ص. 325

¹² مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي، تفسير مقاتل بن سليمان، ج. 1، ط. 1، ص. 183

¹³ هادي نهر، علم الدلالة التطبيقي، ص. 263

اللغوي) مع مراعاة الظروف الخارجية والأحوال التي تتصل بها (السياق غير اللغوي).¹⁴

تأتي كلمة السياق من مادة ((س و ق))، كتب في معجم ((لسان العرب)) ساق يسوقها سوقًا وسياقًا، وهو سائق،¹⁵ تدور هذه المادة على معنى التتابع والاتصال.¹⁶ يستعمل لفظ (السياق) مقابلًا للمصطلح الإنجليزي به (*context*) وهو المحيط اللغوي الذي تقع فيه الوحدة اللغوية سواء أكانت كلمة أو جملة في إطار من العناصر اللغوية أو غير اللغوية¹⁷ وأن النظرية السياقية من أهم نتائج البحث الدلالي الحديث.¹⁸ ترتبط هذه النظرية السياقية *contextual theory* باللساني البريطاني جون رويرت فيرث J.R. Firth (1960) وتقوم هذه النظرية على النظر إلى المعنى بوصفه وظيفة في سياق. يصرح فيرث أن المعنى لا ينكشف إلا من خلال تسييق الوحدة اللغوية، أي وضعها في سياقات مختلفة.¹⁹

مهما ظهرت هذه النظرية باللساني البريطاني لكنها ليس فكرة جديدة، لكن قد فطنها القدماء حيث عرف عبد القاهر²⁰ من خلال نظرية النظم.²¹ وقد

¹⁴ محمد محمد داود، العربية وعلم اللغة الحديث، ص. 184

¹⁵ جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ج. 10، ط. 3، ص. 167

¹⁶ سوجيات زيدي، علم الدلالة القرآنية، ط. 2، ص. 69

¹⁷ سوجيات زيدي، علم الدلالة القرآنية، ط. 2، ص. 69 أنظر إلى عبد القادر عمر البغدادي، خزانة الأدب ولب

لباب اللسان العرب، ط. 2، (مصر: الهيئة المصرية العام للكتاب، 1979)، ص. 125

¹⁸ عمار غالي، الدلالة القرآنية في فكر السيد كمال الحيدري (البصرة: مؤسسة الإمام الجواد للفكر والثقافة،

2015)، ص. 380

¹⁹ أحمد مختار عمر، علم الدلالة، (القاهرة: علل الكتب 1998)، ص. 76

²⁰ فالنظم تخي معاني النحو فيما بين الكلم، وليست معاني النحو واجبة لها في ذاتها وإنما بحسب الأغراض التي يساق لها الكلام، ثم بحسب موقع بعضها من بعض. كالأصباغ، أنظر إلى عبد الرازق الجناحي، دلائل الإعجاز بين

أبي سعيد السيرافي والجرجاني، ط. 1، ص. 161

²¹ ذكر عبد الرازق أن النظم ليس إلا أن تضع الكلام الوضع الذي يقتضيه علم النحو، ويعمل على قوانينه وأصوله، ويعرف مناهجه التي نهجت، ولا يزيغ عنها ويحفظ الرسوم التي رسمت. فلا يخل بشيء منها أنظر إلى عبد الرازق الجناحي، من قضايا البلاغة والنقد عند عبد القادر الجرجاني، ط. 1 (دم: مكتبة الشاملة، 1981)، ص. 141

وضح السياق غير اللغوي أو سياق المواقف عند البلاغيين²² وعرف أنها مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال، فظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها إنما تكون باعتبار المعاني والأغراض التي يصاغ لها الكلام لا باعتبار الألفاظ المفردة والكلام المجردة.²³

والمقصود بالسياق القرآني وهو ما يحيط بالنص من عوامل داخلية أو خارجية لها أثر في فهمه من سابق له أو لاحق به،²⁴ أو حال المخاطب والمخاطب والغرض الذي سيق له والجو الذي نزل فيه.²⁵ وعُرف أيضا أنه النظم اللفظي للكلمة وموقعها من ذلك النظم.²⁶ كما أن المهمة الكبرى للسياق هو منع تعدد المعاني، فالسياق القرآني يقصد به الأغراض والمقاصد الأساسية يدور عليها جميع معاني القرآني إلى جانب النظم الإعجازي والأسلوب البياني يشيع في جميع معاني تعبيراته.²⁷ فلهذا يمثل السياق القرآني وجهها من وجوه الإعجاز البياني للنص المبارك.²⁸

فالسباق القرآني قد يتحقق في الآية الواحدة فيكون مفردة وقد يكون آية تساق لفهم آية أخرى، فيكون السياق حاصل النظر بين الآيتين معا، وقد يكون مجموعة آيات السورة الواحدة، وقد يكون أوسع من ذلك بكثير حيث يدور حول الوجود التركيبي للقرآن الكريم برمته.²⁹ ويقوم السياق القرآني إلى

²² نفس المرجع، ص. 197

²³ جلال الدين القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، ج. 1، ط. 3 (بيروت: دار الجيل، د.س)، 44

²⁴ سوجيات زبيدي، علم الدلالة القرآنية، ط. 2، ص. 76

²⁵ سعد بن محمد بن سعد الشهراني، السياق والقرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة، ط. 1، ص. 3.

²⁶ عمار غالي، الدلالة القرآنية في فكر السيد كمال الحيدري، ص. 382

²⁷ سعد بن محمد بن سعد الشهراني، السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة، ط. 1، ص.

³³ أنظر إلى محمود عبد الرحمن عبد المنهم، دلالة السياق وأثرها في فهم النص.

²⁸ عمار غالي، الدلالة القرآنية في فكر السيد كمال الحيدري، ص. 380

²⁹ عمار غالي، الدلالة القرآنية في فكر السيد كمال الحيدري، ص. 383

ركيزتين، هما السياق الداخلي أي اللغوي³⁰ (*Vebral Context*) والسياق الخارجي أي المواقف³¹ (*Situational context*). وقد نزلت في الآيات القرآنية سياق الموقف، وهذا ما عرف في علوم القرآن بأسباب النزول، وقد جعله الأصوليون أساساً في توجيه الدلالة، ويمثل النوع الآخر في الموقف الذي قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث الشريف. فمعرفة أسباب النزول لازمة لمن رام علم القرآن لتعلق أسباب النزول بمعرفة حال الخطاب. إذ الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين، وبحسب مخاطبين

المشترك اللفظي لفظة العفو

المشترك لغة يأتي من مادة ((شرك)) وعند الأزهري تأتي كلمة الشركة بمعنى مخالطة الشريكين، يقال اشرطنا بمعنى تشاركنا.³² وفي معجم ((اللسان العرب)) قول رأيت فلانا مشتركاً إذا كان يحدث نفسه أن رأيه مشترك ليس بواحد.³³ واتفق أهل الأصول وأهل اللغة أن المشترك اللفظي هو اللفظ الواحد الدالة على معنيين مختلفين فأكثر.³⁴ كان سيبويه (ت. 180) هو أول من أشار إلى ظاهر المشترك اللفظي حين قسم علاقة الألفاظ بالمعاني إلى ثلاثة أقسام. الأول اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين، والثاني اختلاف اللفظين والمعنى واحد، والثالث اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين.³⁵ ومن تقسيمه هذا إشارة البدء لمن بعده بالبحث المشترك اللفظي.

³⁰ عُرِفَ السياق اللغوي أنه ما لا يتضح معنى الكلمة إلا بالنظر في سابقه أو لاحقه أو بهما جميعاً أنظر إلى عبد

الحكيم بن عبد الله القاسم، *دلالة السياق القرآني وأثره في التفسير*، ج. 1، ط. 1، ص. 88.

³¹ يعني المواقف الخارجي الذي يمكن أن تقع فيه الكلمة وقال أنه المستفاد من العناصر اللغوية التي تصاحب النص أنظر إلى سعد بن محمد بن سعد الشهراني، *السياق والقرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة*، ط. 1، ص. 25.

³² محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي أبو منصور، *تهذيب اللغة*، ج. 10، ص. 13.

³³ جمال الدين ابن منظور الأنصاري، *لسان العرب*، ج. 10، ط. 3، ص. 449.

³⁴ صبيحي إبراهيم الصالح، *دراسات في فقه اللغة*، ج. 1، ط. 1، ص. 302.

³⁵ عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي سيبويه، *الكتاب*، ج. 1، ط. 3 (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1988)، ص. 24.

قسم سوجيات المشترك إلى أقسام، الأول اللفظ المشترك بين مسميات متضادة، لا يمكن الجمع بينها ولا الحمل عليها، والثاني اللفظ المشترك بين مسميات مختلفة، لا تضاد بينها ولا صلة لأحدهما بالآخر، والثالث الاشتراك في التركيب.³⁶ ولتعيين أحد المعاني المشتركة للفظ واحد قام السياق لتعيينها. قال صبي أن هذا السياق لا يقوم على كلمة تنفرد وحدها في الذهن وإنما يقوم على تركيب يوجد الارتباط بين أجزاء الجملة، فيخلع على اللفظ المعنى المناسب.³⁷ كما ذكرت لفظة العفو في القرآن الكريم 35 مرات. وقد يستعمل القرآن لفظة ((العفو)) لعدة على إتيان توبة العبد لربهم،³⁸ كما فسر في قوله تعالى ((ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ))³⁹ أي حين تاب بني إسرائيل من بعد اتخاذهم العجل بدلا من الله.⁴⁰ لكن بين أبو حيان الأندلسي في كتابه ((البحر المحيط في التفسير)) أن لفظ ((عفا)) يحتمل معان كثيرة، منها أن يكون من باب المحو والإذهاب، أو من باب الترك أو من باب السهولة.⁴¹ ولتحديد معان لفظة العفو فقسم الباحث معانيها حسب سياقها، ومن معاني العفو السياقية:

العفو بمعنى الترك

إن أصل العفو هو الترك،⁴² والترك هو ودع الشيء⁴³ إلا أن العفو يقصد منه ترك الشيء لأجل الفضل منه. كما ذكر في قوله تعالى ((إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ

³⁶ سوجيات زبيدي، علم الدلالة القرآنية منهجية التحليل الدلالي في ألفاظ القرآن، ج.1، ط.1 (يوكياكرتا:

كورنيا كلام سمستا للنشر والتوزيع، 2019)، ص.120

³⁷ صبي إبراهيم الصالح، دراسات في فقه اللغة، ج.1، ط.1، ص.38

³⁸ أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج.1 (بيروت: دار الفكر، 1420)، ص.325

³⁹ سورة البقرة (2)، الآية: 52

⁴⁰ نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القي النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ج.3، ط.1،

ص.288

⁴¹ أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج.1 (بيروت: دار الفكر، 1420)، ص.325

⁴² أبو هلال العسكري، الوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري، ط.1 (القاهرة: مكتبة الشفا الدينية، ص.

2007)، ص.348

⁴³ جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ج.10، ص.405

الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ⁴⁴ قال ابن عطية أن العفو في هذه الآية بمعنى الترك وذلك في قوله ((أَنْ يَعْفُونَ)) أي أن يترك النصف الذي وجب لهن عند الزوج.⁴⁵ أما عند ابن منظور أن لفظة العفو هاهنا معناها الإفضال بإعطاء ما لا يجب عليه.⁴⁶ ولتحديد معنى الكلمة فيحتاج إلى نظر سياق الآية. كانت هذه الآية نزلت في رجل من الأنصار تزوج امرأة من بني حنيفة ولم يسم لها مهرا، ثم طلقها قبل أن يمسه فقد أوجب لهم أن يعطي نصف من المهر.⁴⁷ ((أَنْ يَعْفُونَ)) فعل لجماعة من النساء على وزن يفعلن.⁴⁸ كأنه تعالى يقول ((إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ)) أي إلا أن يترك، يعني المرأة تترك نصف مهرها لزوجها،⁴⁹ ومن العلماء من قال أن ((إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ)) بمعنى ((يترك)) كزجاج وعكرمة والضحاك وابن عباس ومجاهد.⁵⁰

كما تقول ((عفوت له عما لي عليه)) إذا تركته له.⁵¹ وفي القرآن تأتي لفظة العفو بمعنى الترك في قوله تعالى ((يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ)).⁵² إن لفظة العفو تحمل معان كثيرة تجهل الناس على تحديدها إلا بالنظر إلى سياقها. كانت هذه الآية نزلت في شأن أهل الكتاب لما أخبرهم الرسول صلى الله عليه وسلم بالرجم

⁴⁴ سورة البقرة (2)، الآية : 237

⁴⁵ ابن عطية الأندلسي المحاربي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج. 2، ط. 1 (بيروت: دار الكتب

العلمية، 1422)، ص. 320

⁴⁶ جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ج. 15 (بيروت: دارصادر، 1414)، ص. 74

⁴⁷ مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي، تفسير مقاتل بن سليمان، ط. 1، ص. 200

⁴⁸ أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ج. 1 (عيسى الحلبي وشركاه،

د. س)، ص. 190

⁴⁹ إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ج. 1، ط. 1، ص. 319

⁵⁰ محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج. 5، ط. 1، ص. 143

⁵¹ محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي أبو منصور، تهذيب اللغة، ج. 3، ص. 144

⁵² سورة المائدة (5)، الآية : 15

من التوراة.⁵³ وقوله ((وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ)) معناه يترك كثيرا لا يفضحكم فيه إبقاء عليكم. وهذا المتروك هو في معنى افتخارهم ووصفهم أيام الله قبلهم ونحو ذلك مما لا يتعين في ملة الإسلام فضحهم فيه وتكذيبهم. والفاعل في يعفو هو محمد صلى الله عليه وسلم، ويحتمل أن يستند الفعل إلى الله تعالى.⁵⁴

كتب في لسان العرب أن العفو هو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه، وأصلح المحو والطمس.⁵⁵ ولقد وصف الله نفسه بصفته العفو الدالة على فضله عن ذنوب عباده بترك العقوبة عليها،⁵⁶ وبالتجاوز عما تابوا عنه.⁵⁷ كما قال تعالى ((وَعَفَا عَنْكُمْ))⁵⁸ بمعنى ترككم فلم يعاقبكم.⁵⁹ والله تعالى عفو عن خلقه، وتأتي لفظة العفو على وزن فعول من قول عفا يعفو عفوا فهو عفو.⁶⁰ كما قال الخليل بن أحمد كل من استحق عقوبة فتركته ولم تعاقبه عليها فقد عفوت عنه.⁶¹

العفو بمعنى الفضل الذي يسهل إعطاءه

قال ابن عباس أن العفو في موضوع اللغة هو الفضل.⁶² كذلك كتب التهذيب العفو بمعنى المفضل.⁶³ كما يقال أفضل فلان من الطعام وغيره إذا

⁵³ الحسن بن الحسين النيسابوري، إيجاز البيان عن معاني القرآن، ج. 1، ط. 1، ص. 273

⁵⁴ ابن عطية الأندلسي المحاربي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج. 2، ط. 1، ص. 170

⁵⁵ جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، ج. 15، ط. 3، ص. 72

⁵⁶ محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج. 9، ط. 1، ص. 102

⁵⁷ ناصر الدين البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج. 5، ط. 1، ص. 81

⁵⁸ سورة آل البقرة (2)، الآية: 187

⁵⁹ مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي، تفسير مقاتل بن سليمان، ط. 1 (بيروت: دار إحياء التراث، 1423)،

ص. 162-164

⁶⁰ عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، اشتقاق أسماء الله، ط. 2 (د.س: مؤبىة الرسالة، 1986)، ص. 134

⁶¹ نفس المرجع، ط. 2، ص. 134

⁶² محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي أبو منصور، تهذيب اللغة، ج. 3، ص. 143

⁶³ محي الدين يحيى بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ج. 4 (بيروت: دار الكتب العلمية، د.س)، ص.

ترك منه شيئاً.⁶⁴ وهو الزائد عن النفقة مشتق من العَفَاء وهو الوبر والريش ونحوه زائد على الجلد⁶⁵ وتأتي لفظة العفو بمعناه الزيادة⁶⁶ في قوله تعالى ((قُلِ الْعَفْوُ)). أما الفضل في اللغة خلاف النقص والنقيصة.⁶⁷ وقيل الفضل هو الأجر الزائد عن مشاويه. عبّر الشعراوي قوله تعالى ((وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ))⁶⁸ بفضل المال قد يكون عند أحد أي الزائد عن حاجته. والفضل أن تفضل ببعض من الزائد عنده.⁶⁹ فهذا المعنى له التقارب الدلالي بلفظة العفو في قوله تعالى ((وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ))⁷⁰ أي الذي ينفقون العفو،⁷¹ فالعفو هو فضل المال.⁷² كما قال أبو الهيثم ((عَفَوْتُ الرَّجُلَ)) إذا طلبت فضله. فالعفو هو الفضل ويقال خذ من ماله عفاً وصفاً أي ما فضل ولم يشقّ عليه.⁷³ وأعفى إذا أنفق العفو من ماله وهو الفاضل عن نفقته.⁷⁴

قال الزجاج أن قوله تعالى ((وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ))⁷⁵ من الأمر على إنفاق الفضل إلى أن فرضت الزكاة. ومن سبب نزولها أن أهل المكاسب يأخذ أحدهم من كسبه ما يكفيه ويتصدق بباقيه، يأخذ أهل الذهب والفضة

⁶⁴ جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ج. 11، ط. 3، ص. 525

⁶⁵ محمد حسن حسن جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، ط. 1، ج. 3، ص. 1491

⁶⁶ محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي، ج. 2، ص. 943

⁶⁷ أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج. 5، ط. 4 (بيروت: دار

العلم الملايين، 1987)، ص. 1791

⁶⁸ سورة هود (11)، الآية : 3

⁶⁹ محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي، ج. 10، ص. 6312

⁷⁰ سورة البقرة (2)، الآية : 219

⁷¹ علي بن الحسين بن علي، إعراب القرآن المنسوب للزجاج، ج. 1، ط. 4 (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1420)،

ص. 191

⁷² أبو زكريا يحيى الديلمي الفراء، معاني القرآن، ط. 1 (مصر: دار المصرية للتأليف والترجمة، د.س)، ص. 141

⁷³ محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي أبو منصور، تهذيب اللغة، ج. 3، ص. 144-145

⁷⁴ جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ج. 15 (بيروت: دار صادر، 1414)، ص. 75

⁷⁵ سورة البقرة (2)، الآية : 219

ما يكفيهم في عامهم وينفقون باقيه.⁷⁶ كذلك بما فسر البضاوي⁷⁷ وأبو حيان ((العفو)) هو ما فضل عن الأهل والمال ورد في كتاب ((تهذيب اللغة)) أن العفو هنا بمعنى فضل المال،⁷⁸ وقال أبو العباس عن ابن الأعرابي أن أعفى إذا أنفق العفو من ماله، وهو الفاضل عن نفقته.⁷⁹ وقد ذكر الفراء تعريفا مشبها، وقال أن وجه الكلام فيه النصب على الفعل ((ينفقون))⁸⁰ فكأنه يقول ((مَا يُنْفِقُونَ)) فلذلك اختار الفراهيدي⁸¹ والفراء النصب لوقوع الفعل عليه، ويريد فيها ((قل ينفقون العفو)) وهو فضل المال.⁸²

يجوز تفسير العفو في الآية ((وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ))⁸³ بالفضل ويجوز أن تفسر بالسهولة كما ذكره طائوس أن العفو هو اليسير من كل شيء.⁸⁴ وقيل هو الفضل الذي يجيء بغير كلفة،⁸⁵ أي بمعنى السهولة أي التسهيل،⁸⁶ مأخوذ من الحديث ((أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ، أَوْ كَمَا قَالَ))⁸⁷ والمعنى منه هو الأمر على قبول الميسور من أخلاق الناس.⁸⁸

⁷⁶ إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ج. 1، ط. 1، ص. 293

⁷⁷ قال البضاوي في قوله تعالى ((قل العفو)) العفو نقيض الجهد ومنه يقال للأرض السهلة، وهو أن ينفق ما تيسر له بذله ولا يبلغ منه الجهد، أنظر إلى ناصر الدين البضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج. 1، ط. 1 (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418)، ص. 138

⁷⁸ محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي أبو منصور، تهذيب اللغة، ج. 3، ص. 144-145

⁷⁹ نفس المرجع، ج. 3، ص. 146

⁸⁰ أبو زكريا يحيى الديلمي الفراء، معاني القرآن، ط. 1 (مصر: دار المصرية للتأليف والترجمة، د.س.)، ص. 39

⁸¹ الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، كتاب العين، ج. 8، ص. 258

⁸² أبو زكريا يحيى الديلمي الفراء، معاني القرآن، ط. 1 (مصر: دار المصرية للتأليف والترجمة، د.س.)، ص. 39

⁸³ سورة البقرة (2)، الآية: 219

⁸⁴ محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج. 4، ط. 1، ص. 337-338

⁸⁵ جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ج. 15 (بيروت: دار صادر، 1414)، ص. 75

⁸⁶ أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج. 1 (بيروت: دار الفكر، 1420)، ص. 325

⁸⁷ صحيح البخاري، باب خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهل، رقم 4644، ج. 6، ص. 60

⁸⁸ أحمد بن محمد شهاب الدين، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ج. 7، ط. 7 (مصر: المطبعة الكبرى

الأميرية، 1324)، ص. 131

فأخذ من هذا القول أن الذي يقصد من العفو هو التسهيل والتوسعة والتخفيف. كما قال صلى الله عليه وسلم ((أول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله))⁸⁹ والمراد بالعفو في هذا الحديث التخفيف بتأخير الصلاة إلى آخر الوقت. ويقال أتاني هذا المال عفوا أي سهلا.⁹⁰ جاء في الحديث «عفوت عن صدقة الخيل والرقيق»⁹¹ أي خفف عنكم بإسقاطها.⁹² وقد بين البيضاوي⁹³ والزمخشري على صفة العفو وهو ضد الجهد، قال خذ ما عفا لك من أفعال الناس وأخلاقهم وما أتى منهم، وتسهل من غير كلفة ولا تداقهم ولا تطلب منهم الجهد وما يشق عليهم حتى لا ينفروا.⁹⁴ وزاد الرازي في قوله أن العفو هو ما سهل وتيسر مما يكون فاضلا عن الكفاية.⁹⁵

من البيان السابق أخذ الباحث الارتباط بين المعنيين المختلفين للفظ العفو أي بين معناها الفضل والسهولة. فسياق الآية يقصد من الفضل الزائد من المال ومن المال الذي يسهل إعطائه أي من غير كلفة، كما كتب في ((تهذيب اللغة)) أن العفو هو الفضل الذي يجيء من غير كلفة.⁹⁶ فيقال من هذه الأقوال أن العفو هو الفضل الذي يسهل إعطائه.⁹⁷

العفو بمعنى الأمر السهل

⁸⁹ سنن الدارقطني، باب النبي عن الصلاة بعد صلاة الفجر وبعد صلاة العصر، رقم 984، ج. 1، ص. 468

⁹⁰ نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، غرائب القرآن ووعائب الفرقان، ج. 1، ط. 1. (بيروت: دار الكتب العلمية، 1416)، ص. 511

⁹¹ سنن الترمذي، باب ما جاء في زكاة الذهب والفضة، رقم 620، ج. 2، ص. 9

⁹² نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، غرائب القرآن ووعائب الفرقان، ج. 3، ط. 1، ص. 29

⁹³ ناصر الدين البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج. 3، ط. 1، ص. 46

⁹⁴ أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج. 2، ط. 3، ص. 189

⁹⁵ فخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب، ج. 6، ط. 3، ص. 406

⁹⁶ محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي أبو منصور، تهذيب اللغة، ج. 3، ص. 141

⁹⁷ أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج. 1، ص. 318

ظهر في بعض الرواية أن العفو في قوله تعالى ((خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ))⁹⁸ هو الفضل في أخلاق الناس، منها عن رواية ابن الزبير ووضحه عند تعليق مصطفى البغا، وقال في أخلاق الناس تحت على العفو والتسامح.⁹⁹ فالعفو هو التيسير والتسهيل.¹⁰⁰ وقيل هو الفضل الذي يجيء بغير كلفة، والمعنى اقبل الميسور من أخلاق الناس.¹⁰¹ كما قال ابن الأثير أن الله جمع في هذه الآية جميع مكارم الأخلاق، لأن في الأمر بالمعروف صلة الرحم ومنع اللسان عن الغيبة وعن الكذب وغير ذلك وفي الإعراض عن الجاهلين الصبر والحلم وغيرهما.¹⁰² ووافق هذا المعنى عند مجاهد وعروة وابن الزبير.¹⁰³

حدثني يحيى حدثني وكيع عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير ((خُذِ الْعَفْوَ)) وأمر بالعرف قال: ((ما أنزل الله إلا في أخلاق الناس))¹⁰⁴ وقال عبد الله بن براد، حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال ((أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس، أو كما قال))¹⁰⁵

فيقال أن العفو هو أن يأخذ الأمر الميسر السهل الذي لا تكلف فيه ولا اجتهد، لأن بذلك تسهل على الناس أمورهم ولا تعقدها.¹⁰⁶ كما قاله الزجاج أن العفو قد يكون العفو تسهيلاتاً للمؤمنين¹⁰⁷ لأن الله هو ذو فَضْلٍ في عقوبته على

⁹⁸ سورة الأعراف ()، الآية : 199

⁹⁹ صحيح البخاري، باب خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين، رقم 4643، ج. 6، ص. 60

¹⁰⁰ أبو هلال العسكري، الوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري، ط. 1، ص. 40

¹⁰¹ جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ج. 15، ص. 75

¹⁰² ضياء الدين بن الأثير، المثل السائل في أدب الكاتب والشاعر، ج. 2، (الثاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، دس)، ص. 273

¹⁰³ محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج. 13، ط. 1، ص. 326-327

¹⁰⁴ صحيح البخاري، باب خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين، رقم 4643، ج. 6، ص. 60

¹⁰⁵ صحيح البخاري، باب خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين، رقم 4644، ج. 6، ص. 60

¹⁰⁶ محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي، ج. 8، ص. 4532

¹⁰⁷ إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ج. 2، ط. 1، ص. 56

الْمُؤْمِنِينَ¹⁰⁸ كما وصفه نفسه في القرآن الكريم ((وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ))¹⁰⁹

ف رأى الباحث أن السهولة والتيسير من الشيء الذي يقصده العافي، كذلك في مسألة العفو عن ظلم فإنه ييسر الأمور. وفي آية الإنفاق، ظهر فيها لفظة العفو والمعنى فضل المال أي الزائد من المال ويقصد منه السهولة لأن المال يأتي من غير كلفة. فالمؤمن لا ينفق مما يحتاجه بل من الزائد عن حاجته. وكذلك في سورة النساء ((فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا))¹¹⁰ إذ جعل الله العفو رخصة وتوسع من الله تعالى على أن ترك الهجرة أمر مضيق.¹¹¹

العفو بمعنى الكثرة

اختلف معاني العفو في القرآن الكريم حسب سياقه. قال أبو إسحاق العفو الكثرة والفضل.¹¹² فإذا كان في باب الصدقة والإنفاق يكون العفو بمعنى الفضل من المال الذي يسهل إعطائه، وإذا كان العفو في كلام العرب في المال وفي كل شيء يكون معناه الزيادة والكثرة،¹¹³ كما يقال عفا فلان على فلان في العلم إذا زاد عليه.¹¹⁴ مشتق من والعفاء هو ما كثر من الوبر والريش،¹¹⁵

¹⁰⁸ مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي، تفسير مقاتل بن سليمان، ط. 1 (بيروت: دار إحياء التراث، 1423).

ص. 164

¹⁰⁹ سورة ال عمران (3)، الآية : 152

¹¹⁰ سورة النساء (4)، الآية : 99

¹¹¹ نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ج. 2، ط. 1،

ص. 480

¹¹² جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ج. 15، ص. 75

¹¹³ محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج. 4، ط. 1، ص. 343

¹¹⁴ جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ج. 15، ط. 3، ص. 76

¹¹⁵ محمد حسن حسن جبل، معجم الاشتقاق في الموصل لألفاظ القرآن الكريم، ط. 1 (القاهرة: مكتبة الأدب،

(2010)، ص. 1490

ويمثل ذلك في قوله تعالى ((ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّى عَفَوْا))¹¹⁶ أي فلا يتعدى حتى عفووا.¹¹⁷ حتى حرف غاية وجر، وعفوا فعل ماض مبني على الضم المقدر على الألف المحذوفة والواو فاعله.¹¹⁸ بمعنى إلى أن عفووا أي كثروا ونموا في أنفسهم، وقول ((فَأَخَذْنَا هُمْ بِغَتَّةٍ)) معطوف على ((حَتَّى عَفَوْا))¹¹⁹ فلفظ ((عفا)) في هذه الآية بمعنى كثر¹²⁰ كما قال الزجاج ((حَتَّى عَفَوْا)) بمعنى كثروا وكثرت أموالهم.¹²¹ وعند البيضاوي تفسيراً مشبهاً وقال أن جملة ((حَتَّى عَفَوْا)) لها معنى حتى كثروا عدداً وعدداً، كما يقال عفا النبات إذا كثر وعفا الشحم والوبر إذا كثرت.¹²² وقال مجاهد حتى كثرت أموالهم وأولادهم.¹²³ وعند الرازي عن الواحدي أن الأصل في اللغة الزيادة وفي جملة ((حَتَّى عَفَوْا)) زادوا على ما كان له من العدد.¹²⁴

وفي الحديث يأتي هذا المعنى من قوله صلى الله عليه وسلم: «أَنْهَكُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللَّحَى»¹²⁵ والإعفاء بمعنى الإكثار، وأصله من ترك، لأن رجلاً إذا ترك شعر لحيته فكثرت،¹²⁶

علاقة السياق في تحديد دلالة الاشتراك

¹¹⁶ سورة الأعراف (7)، الآية: 95

¹¹⁷ أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج. 1، 318

¹¹⁸ محمود لن عبد الرحيم صافي، الجدول في إعراب القرآن الكريم، ج. 9، ط. 4 (دمشق: دار الرشيد، 1418)،

ص. 412

¹¹⁹ زين الدين أبو يحيى السنيكي، إعراب القرآن العظيم، ط. 1 (دن، 2002)، ص. 284

¹²⁰ محمد حسن حسن جبل، معجم الاشتقاق في الموصّل لألفاظ القرآن الكريم، ط. 1 (القاهرة: مكتبة الأدب،

2010)، ص. 1490

¹²¹ إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ج. 2، ط. 1، ص. 359

¹²² محي الدين بن أحمد مصطفى درويش، إعراب القرآن وبيانه، ج. 3، ط. 4، ص. 411

¹²³ أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، ج. 5، 118

¹²⁴ فخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب، ج. 6، ط. 3، ص. 402

¹²⁵ صحيح البخاري، باب إعفاء اللحى، رقم 5893، ج. 7، ص. 160

¹²⁶ ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف، شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ج. 9، ط. 2 (الرياض: مكتبة الرشد،

2003)، ص. 146

كما عرف الشهراني أن السياق تراعى القيمة الدلالية المستوحاة من عناصر لغوية،¹²⁷ فالكلمة يتحدد معناها من خلال علاقاتها مع الكلمات الأخرى في النظم، ولا دليل على المعنى المراد إلا الأمور الخارجية وعمادها معرفة سبب نزول الآية كمقتضيا الأحوال في النص. والمثال على ذلك لفظة ((العفو)) لها معاني متعددة من خلال السياقات القرآنية، فأصل معنى لفظة ((العفو)) هو الترك لكن إذا اقترن معها الذنب في سياق الآية صارت معناها محو الذنب وترك العقاب، وإذا اقترن معها مسألة الإنفاق والصدقة صارت معناها فضل المال، وإذا اقترن معها مسألة في أخلاق الناس صارت معناها الأمر الميسر السهل وإذا اقترن معها لمال وكل شيء صارت معناها الزيادة والكثرة. فظهر من هذا الاشتراك اللفظي أن اعتبار المطابقة وعدمها إنما تكون باعتبار المعاني والأغراض التي يصاغ لها الكلام لا باعتبار الألفاظ المفردة كما قاله القزويني،¹²⁸ فالبحث على المشترك اللفظي لازم أن يراعى على عوامل داخلية أو خارجية الذي يحيط النص إما من سابق له أو لاحق به. ولتوضيح هذا البيان فوضع الباحث بيان قائمة اشتراك لفظة العفو في القرآن الكريم.

جدول قائمة المشترك اللفظي للفظ العفو في القرآن الكريم

رقم	الكلمة	نص الآية	اقتران	سياق	المعنى
1	عفو	مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ	-	هذه الآية نزلت في شأن أهل الكتاب لما أخبرهم الرسول صلى الله عليه وسلم	الترك

¹²⁷ سعد بن محمد بن سعد الشهراني، السياق والقرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة، ط. 1، ص.

25، أنظر إلى عبد الفتاح البركاوي، دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة، ص. 30

¹²⁸ جلال الدين القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، ج. 1، ط. 3 (بيروت: دار الجيل، د.س)، 44

	بالرجم من التوراة، معناه يترك كثيرا لا يفضحكم فيه إبقاء عليكم				
محو الذنب وترك العقاب	ترك الهجرة	الذنب	عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ	2	
الفضل من المال الذي يسهل إعطائه	الأمر على إنفاق الفضل إلى أن فرضت الزكاة	صدقة والإنفاق	وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ	3	
الأمر الميسر السهل	جمع في هذه الآية جميع مكارم الأخلاق	أخلاق الناس	خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ	4	
الزيادة والكثرة	حتى كثروا عددا وعُددا	المال وكل شيء	حَتَّى عَفَوْا	5	

الخاتمة

سعى هذا البحث إلى إظهار القيام بتحليل اشتراك لفظة العفو، وقد استطاع ذلك التحليل على أن يتوصل إلى نتيجة، وهي أن لفظة العفو تشترك في عديد من المعان حسب سياقها، فالسياق له دور مهم في تحديد معاني لفظة العفو حيث افتترانها بمقتضى أحوال الآية. فقام الباحث من هذا البحث على إثبات وقوع الاشتراك اللفظي في القرآن الكريم، إلا أن لكل المعنى موضع

استعماله، فلا يوضع معنى واحد في موضع استعمال آخر. فأصل معنى العفو الترك، وحين توضع في مسألة الصدقة والإنفاق يكون العفو بمعنى فضل المال وحين توضع في مسألة الذنب يكون العفو بمعنى محو الذنب وحين توضع في مسألة المال وأي شيء آخر يكون العفو بمعنى الزيادة والكثرة وحين توضع في مسألة أخلاق الناس يكون العفو بمعنى الأمر الميسر.

المراجع

- ابن الأثير، ضياء الدين. ، د.س. *المثل السائل في أدب الكاتب والشاعر*. القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.
- أبو الحسن، ابن بطال. 2003. *شرح صحيح البخاري لابن بطال*. الرياض: مكتبة الرشد.
- ابن درستويه، عبد الله بن جعفر بن محمد. 1998. *تصحيح الفصيح وشرحه*. القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
- الأزهري، محمد بن أحمد الهروي. 2001. *تهذيب اللغة*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الأندلسي، أبو حيان محمد بن يوسف. 1420. *البحر المحيط في التفسير*. بيروت: دار الفكر.
- الأنصاري، جمال الدين ابن منظور. 1414. *لسان العرب*. بيروت: أبو الفاضل.
- البخاري، محمد بن إسماعيل. 1422. *صحيح البخاري*. ج.م: دار طوق النجاة.
- البلخي، مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي. 1423. *تفسير مقاتل بن سليمان*. بيروت: دار إحياء التراث.

البيضاوي، ناصر الدين. 1418. *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الترمذي، محمد بن عيسى. 1998. *الجامع الكبير سنن الترمذي*. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

جبل، محمد حسن حسن. 2010. *معجم الاشتقاق في الموصول لألفاظ القرآن الكريم*. القاهرة: مكتبة الأدب.

الجنابي، عبد الرزاق. 1981. *دلائل الإعجاز بين أبي سعيد السيرافي والجرجاني*. د.م: مكتبة الشاملة.

الجنابي، عبد الرزاق. 1981. *قضايا البلاغة والنقد عند عبد القادر الجرجاني*. د.م: مكتبة الشاملة.

الدارقطني، أبو الحسن. 2004. *سنن الدارقطني*. بيروت: مؤسسة الرسالة.

داود، محمد محمد داود. 2001. *العربية وعلم اللغة الحديث*. القاهرة: دار الغريب.

دردير، علي اليمنى. 1985. *أسرار الترادف في القرآن الكريم*. مصر: دار ابن حنظل.

الرازي، فخر الدين. 1997. *المحصول*. د.م: مؤسسة الرسالة.

زبيدي، سوجيات. 2019. *علم الدلالة القرآنية منهجية التحليل الدلالي في ألفاظ القرآن*. بوكياكرتا: كورنيا كلام سمستا للنشر والتوزيع.

الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق. 1988. *معاني القرآن وإعرابه*. بيروت: عالم الكتب.

الزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق. 1986. *اشتقاق أسماء الله*. د.س: مؤيية الرسالة.

الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد. 1407. *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل*. بيروت: دار الطتب العربي.

السنكي، زين الدين أبو يحيى. 2001. *إعراب القرآن العظيم*. دن.

سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي. 1988. *الكتاب*. القاهرة: مكتبة الخانجي.

الشعراوي، محمد متولي. 1997. *تفسير الشعراوي*. د.م: مطابع أخبار اليوم.

شهاب الدين، أحمد بن محمد. 1324. *إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري*. مصر: المطبعة الكبرى الأميرية.

الشهراني، سعد بن محمد بن سعد. 1436. *السياق والقرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة*. الرياض: كرسي القرآن الكريم وعلومه بجامعة الملك سعود.

الصالح، صبحي إبراهيم. 1960. *دراسات في فقه اللغة*. د.م: دار العلم للملايين.

صافي، محمود لن عبد الرحيم. 1418. *الجدول في إعراب القرآن الكريم*. دمشق: دار الرشيد.

العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله. د.س. *التبيان في إعراب القرآن*. عيسى الحلبي وشركاه.

علي، علي بن الحسين. 1420. *إعراب القرآن المنسوب للزجاج*. القاهرة: دار الكتب المصرية.

- الطبري، محمد بن جرير. 2000. *جامع البيان في تأويل القرآن*. د.م: مؤسسة الرسالة.
- العسكري، أبو هلال. 2007. *الوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري*. القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية.
- غالي، عمار. 2015. *الدلالة القرآنية في فكر السيد كمال الحيدري*. البصرة: مؤسسة الإمام الجواد للفكر والثقافة.
- الفاربي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري. 1987. *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*. بيروت: دار العلم للملايين.
- الفراء، ابن منظور الديلمي. د.س. *معاني القرآن*. مصر: دار المصرية.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد. د.س. *كتاب العين*. د. م: دار ومكتبة الهلال.
- القاسم، عبد الحكيم بن عبد الله. 2012. *دلالة السياق القرآني وأثره في التفسير*. الرياض: دار التدمرية.
- القزويني، جلال الدين. د.س. *الإيضاح في علوم البلاغة*. بيروت: دار الجيل.
- المحاربي، ابن عطية الأندلسي. 1422. *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*. بيروت: دار الكتب العلمية.
- مصطفى، محيي الدين بن أحمد. 1415. *إعراب القرآن وبيانه*. بيروت: دار ابن كثير.
- نهر، هادي. 2007. *علم الدلالة التطبيقي*. الأردن: دار المنار للنشر والتوزيع.
- النيسابوري، محمود ابن أبي الحسن بن الحسين. 1415. *إيجاز البيان عن معاني القرآن*. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي. 1416. غرائب القرآن ورغائب الفرقان. بيروت: دار الكتب العلمية.